والحيض بل يرآد بها طهران او حيضان على الصحيح خلافا لبعضهم فان
قلت هذا يشكل بالابوين للاب والام والقمرين للقمر والشمس
فانه ثنى باعتبار معنيين مختلفين بهما الاب والام وكذلك شئ
القمر باعتبار معنيين مختلفين بهما القمر والشمس قلنا جاز
ان يجعل الام مسماة باسم الاب ادعاء لقوة التناسب بينهما
ثم يؤول الاسم بمعنى المسمى به ليحصل مفهوم يثنا ولهما فيثنى
فيثنى باعتبار ه فيكون معنى الابوين المسميين بالاب وكذا القول
في الشمس بالنسبة الى القمر فان قلت فليعتبر مثل هذا التأويل في القرآن
ايضا لما احتاج الى ادعاء اسمية للطهر والحيض فانه موضوع لكل
واحد منهما حقيقة ويتأول بالمسمى به ليحصل مفهوم يثنا ولهما
فيثنى باعتبار ه قلنا لا شبهة في صحة هذا الاعتبار لكن الكلام
في جواز تثنية المجرد اشراكه اللفظي بينهما وهو الذي اختلف فيه
والمص اختار عدم جوازه وبهذا الاعتبار صح تثنية الاعلام المنتر
حقيقة او ادعاء وجمعها فزيد مثلا اذا كان علما لكثرة يؤول
بالمسمى بزيد ثم يثنى ويجمع وكذا عمر اذا صار علما ادعائيا لابي بكر

يؤول بالمسمى بعمر ثم يثنى ويجمع وردّه بعضهم وقال الاولى ان
يقال الاعلام لكثرة استعمالها وكون الخفة مطلوبة فيها
يكفي لتثنيتها وجمعها مجرد الاشتراك في الاسم بخلاف اسماء الاجناس
فلعل قول هذا البعض ينبغي ان لا يذكر في تعريف التثنية قوله
من جنسه ولما كان آخر الاسم المفرد الذي لحقه علامة التثنية
في بعض المواد مما يتطرق اليه التغيير اراد المص ان يبين حكم
ما يتطرق اليه التغيير لان حكم ما وراءه يعلم من تعريف المثنى
فقال فالمقصور اي الاسم المقصور وهو ما في آخره الف مفردة
لازمة ويسمى مقصورا لانه ضيق المد والواو لانه يحبس من الحركات
والقصر الحبس ان كان الفه منقلبة عن واو حقيقة كعصوان او حكما
بان كان مجهول الاصل ولم يعلم كالوان في المسمى بالي وهو ثلاثي
اي والحال ان ذلك المقصور ثلاثي اي غير ما فيه اربعة احرف فصاعدا
من الرباعي والثلاثي المزيد فيه قلبت الفه واوا اعتبارا للاصل
حقيقة او حكما وخفة الثلاثي بخلاف ما فوقه حيث لا يرد فيه
لكان الثقل الآتي وان لم يكن كذلك بان كان الفه عن ياء حقيقة

Copyright © King Saud University